

كلمة العدد

الحمد لله الذي علم بالقلم، والصلاة والسلام على رسول الله، المبعوث رحمة للعالمين ونور من الله بكتاب مبين؛ فحث الناس على العلم والتفكير في الآفاق وفي أنفسهم، مصداقا لقوله تعالى: (الر كتاب أنزلناه إليك لتخرج الناس من الظلمات إلى النور بإذن ربهم إلى صراط العزيز الحميد)^(١)، أما بعد،

يسرني أن أضع بين أيديكم إصدارا جديدا من المجلة القانونية والقضائية، يلقي الضوء على موضوعات وإشكاليات قانونية من خلال أبواب المجلة الأربعة: باب البحوث – باب التعليقات – باب الأحكام - باب الفتاوى القانونية.

ويواكب إصدار هذا العدد مرور أكثر من عشرين عاما على صدور القانون المدني الصادر بالقانون رقم (22) لسنة 2004، والذي يأتي في أهميته التشريعية في مرتبة تلي مرتبة الدستور، ومن هذا المنبر أدعو أساتذة القانون المدني والباحثين المتخصصين إلى إرسال بحوثهم في القانون المدني إلى المجلة لتخصيص عدد خاص – خلال الأشهر القليلة القادمة – يلقي الضوء على المستجدات التشريعية والتطورات التقنية في القانون المدني.

ويأتي هذا العدد في مرحلة يعكف فيها المركز على تطوير الإجراءات وتحديث السياسات في المجلة، بدءا من تشكيل هيئة تحرير جديدة وانتهاء إلى أتمتة إجراءات التقديم للنشر وعرض الأعداد إلكترونيا، وفق أحدث الممارسات، على نحو يسهل الوصول إلى مقالات المجلة ويعزز من تجربة المؤلفين وجمهور القراء، علما بأن هيئة التحرير لم تشأ إيقاف نشر الأعداد خلال هذه المرحلة التطويرية، بل حاولت جاهدة إلى ضمان استمرارية الإصدارات مع التحديث والتطوير المستمر تأثرا برؤية التطوير والتحديث لسعادة وزير العدل رئيس الهيئة الاستشارية للمجلة.

وفي هذا العدد، جاء باب البحوث القانونية مواكبا للتطور التشريعي الوطني، من حيث «المستجدات التشريعية في قانون تنظيم التسجيل العقاري القطري لسنة 2024»، وملييا لاحتياجات المكتبة القانونية القطرية بإلقاء الضوء على «الإطار القانوني والمؤسسي لاسترداد الأموال العامة المنهوبة»، ومراعيا في ذات الوقت لموضوعات الوظيفة العامة ذات الأهمية

١ - سورة إبراهيم، الآية: ١.

الدائمة والمتجددة من خلال تناول «قواعد المساءلة التأديبية والانضباطية للموظف المدني بوزارة الداخلية القطرية».

وفي باب التعليقات، ركزت الجهود البحثية على جانب القانون الجنائي، من خلال التعليق على القصد الجنائي في القانون الوضعي والقانون الجنائي الإسلامي، والباعث الجرمي وأثره على التجريم والعقوبة في قانون العقوبات القطري.

أما باب من قضاء محكمة التمييز؛ فقد ألقى الضوء على عدد من الأحكام والمبادئ التي أقرتها محكمة التمييز القطرية. ففي المواد المدنية والتجارية، تنوعت مسائل النزاع في الأحكام، فمنها ما يتعلق بأحكام التفريق للضرر والشقاق مع نفقات الزوجية والعدة والمتعة ومؤخر الصداق ورد قيمة المصوغات، ومنها ما يتعلق بعقود الكفالة واختصاص محكمة الاستثمار والتجارة، ومنها ما يقر نظام التظلم الضريبي والتقادم الخمسي في الضرائب، ومنها ما يتناول ضوابط نقل وقيود ملكية الأسهم وإلزام الخصم بتقديم ما تحت يده من مستندات، ومنها ما يرسخ مبدأ في شأن العلامات التجارية والحق في استعمالها في قطر، ومنها أخيراً ما يتناول مسألة العلاوات والبدلات في نطاق الوظيفة العامة. وفي المواد الجنائية، تنوعت موضوعات الأحكام بين جريمة التخابر وإعمال قواعد الرأفة وارتباط الجرائم، وجريمة الاعتداء على أملاك الدولة، وجريمة الرشوة، وجريمة إصدار شيك لا يقبله رصيد قائم وقابل للسحب.

أما باب الفتاوى؛ فقد انطوى على فتويين صادرتين من إدارة الفتوى في الأمانة العامة لمجلس الوزراء، تطرقت أولاهما إلى مدى آلية صرف مكافأة رئيس وأعضاء اللجنة في حال إذا ما عقدت اللجنة الطبية العامة المنشأة بوزارة الصحة العامة، بينما ألفت الأخرى الضوء على مدى استحقاق الموظف لنصف راتبه الإجمالي بعد قيامه بإجازة مرضية للعلاج بالخارج على نفقة الدولة، وذلك لمدة تزيد على السنتين، واستنفاد إجازته الدورية.

ختاماً، نرجو أن يكون هذا العدد نبراساً للباحثين القانونيين والمحامين والعاملين في جميع المجالات القانونية في الوزارات والقضاء والنيابة العامة وكليات القانون، وتطلع إلى دوام المساهمة في إثراء البحث العلمي القانوني في دولتنا الحبيبة من خلال الأعداد القادمة إن شاء الله. والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته..

د. عبد الله حمد عبد الله الخالدي

رئيس تحرير المجلة القانونية والقضائية